

6697 - لبس الرجل للقلادة والخاتم

السؤال

هل يجوز للرجال أن يلبسوا مجوهرات مصنوعة من الفضة كالخواتم والقلائد ؟ .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أما لبس الخواتم من فضة للرجال : فهو مباح ولا حرج في ذلك .

أ. عن أنس رضي الله عنه قال : " لما أراد النبي صلى الله عليه وسلم أن يكتب إلى الروم قيل له إنهم لا يقرءون كتاباً إلا أن يكون مختوماً فاتخذ خاتماً من فضة فكأنني أنظر إلى بياضه في يده ونقش فيه محمد رسول الله " . رواه البخاري (5537) ومسلم (2092) .

ب. ونحوه عن ابن عمر عند البخاري (5528) ومسلم (2091) .

وسئل شيخ الإسلام عن لبس الفضة للرجال ، فأجاب :

أما خاتم الفضة فيباح باتفاق الأئمة فإنه قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه اتخذ خاتماً من فضة ، وأن أصحابه اتخذوا خواتيم ، بخلاف خاتم الذهب فإنها حرام باتفاق الأئمة الأربعة ؛ فإنه قد صح عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه نهى عن ذلك ... فأما لبس الفضة إذا لم يكن فيه لفظ عام بالتحريم : لم يكن لأحد أن يحرم منه إلا ما قام الدليل الشرعي على تحريمه ؛ فإذا جاءت السنة باباحة خاتم الفضة كان هذا دليلاً على إباحة ذلك .. أ.هـ " مجموع الفتاوى " (25 / 63 - 65)

= أما لبس القلائد فلا يجوز للرجال لأن هذا تشبه بالنساء ولم يرد دليل يبيح لبس القلائد المصنوعة من الفضة للرجال .

ووضع الزينة في المعصم والرقبة وفي الأذن فيه تشبه بالنساء ، وهذا من خصائصهن ، فلا يجوز للرجال لبس الأسورة ولا الأقراط ولا الخلاخل ولا القلائد ، وللمزيد يراجع سؤال رقم (4021)

والله أعلم .